

قرآن ، وقد أمر أن يستقبل القبلة ، فاستقبلوها ، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة (١) فقد أخبرهم بتحويل القبلة واحد صادق فلو لم يكن خبر الواحد جائزا لما تحولوا إلى الكعبة بخبره .

رد بعض الاعتراضات :

١ - وقد يعترض على العمل بخبر الواحد ، بتوقف بعض الصحابة في العمل به وطلبهم شاهدا أو يمينا .

والجواب على ذلك : أن هذا كله لم يكن لأن الحديث خبر آحاد ، وإنما لزيادة التثبيت في الراوى والمروى وشدة الحيلة في ذلك ، فربما وقع لهم الريب في الراوى بأن كان غير حافظ أو غير ضابط ، فطلبوا الشاهد أو اليمين لذلك .

٢ - وقد يعترض كذلك بأن الصحابة لم يكثروا من رواية السنة وقصروا العمل على القرآن والمشهور من الأحاديث ، واجتهدوا بالرأى بعد ذلك .

والجواب على ذلك : أنهم ما تركوا الحديث الصحيح ولا لجأوا إلى الرأى ، وتشهد بذلك الوقائع الكثيرة الماثورة عنهم بل إن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يقول : (إياكم والرأى فإن أصحاب الرأى أعداء السنن أعيبتهم الأحاديث أن يعوها ، وتفلنت منهم أن يحفظوها فقاتلوا في الدين برأيهم) (٢) .

وأما ما جاء عن الصحابة من الاجتهاد بالرأى ، فإنه لم يكن إلا بعد البحث عن الحديث ، فإذا لم يجدوه اجتهدوا برأيهم ، فإذا جاءهم بعد ذلك حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتبعوه وتركوا الرأى . وعن عبد الله بن مسعود قال : (من عرض له منكم قضاء فليقض بما في كتاب الله فإن لم يكن في كتاب الله فليقض بما قضى

(١) الموطأ ص ١٥٦ ، فتح البارى ج ١ ص ٢٢٤ ورواه مسلم من طريق مالك ج ١ ص ١٤٨ وأحمد ج ٢ ص ١١٣ والشافعى في الام ج ١ ص ٨١ .
(٢) اعلام الموقعين ج ١ ص ٤٦ ط المنبرية .